



تقدير حوكمة الشركات لـ قطر للوقود "وقود"  
عن العام ٢٠١٥



وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مجلس الإدارة

نشكركم على تفتقتم بنا ونتمنى أن ينال هذا التقرير اهتمامكم.

عائشنا تجاه مساهمينا الكرام والأطراف الأخرى ذات العلاقة.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

السادة المساهمون الكرام

التزاماً من قطر للمؤود بإحكام نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابية هيئة قطر للأسوق المالية والصادر عن الهيئة عام ٩٠٢ وتعديلاته والتزاماً منا بقواعد ومبادئ الحكومة الرشيدة يسرنا أن نرفع لحضراتكم تقرير الحكومة لعام ٢٠١٥ وهو التقرير السادس الذي تقوم وقد بإعداده ونشره وذلك لإتساع المجال أمام مساهمينا وشركائنا في العمل وموظفي الشركة للاطلاع على جهودنا المستمرة في هذا المجال ، وللتعرف على سقف المسؤوليات والالتزامات التي تقع على

# معلومات عامة عن قطر للوقود

## ١. تمهيد:

تأسست قطر للوقود "وقود" ش.م.ق. كشركة مساهمة قطرية بموجب المرسوم الأميري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ وتم تسجيلها في السجل التجاري تحت رقم ٢٧٨٤٢ كما تم إدراجها في بورصة قطر (سوق الدوحة للأسواق المالية آنذاك) كشركة مساهمة عامة.

## ٢. تاريخ التأسيس: ٢٠٠٢/٦/١٠

## ٣. الموقع الإلكتروني: [www.woqod.com.qa](http://www.woqod.com.qa)

## ٤. الأنشطة الرئيسية للشركة:

تشتمل الأنشطة الرئيسية للشركة والشركات التابعة لها في نقل وتسويق وتخزين المنتجات البترولية بأنواعها المختلفة والخدمات الأخرى المرتبطة بذلك بما فيها أعمال التجزئة، إضافة إلى مهام الفحص الفني للسيارات والمركبات والنقل البحري. كما يحق للشركة تملك وإدارة وصيانة المحطات والشيدات والتسهيلات اللازمة لتوزيع هذه المنتجات بما فيها البوتاجاز ووقود الطائرات والبيوتومين.

٥. الشركات المملوكة والتابعة لقطر لوقود:

اسم الشركة	نسبة التملك %
١-قطر لوقود الطائرات (كيور جت)	٦٠
٢-وقود لفحص المركبات (فالحص)	١٠٠
٣-وقود للخدمات البحريّة	١٠٠
٤-وقود الدوليّة	١٠٠
٥-وقود المملكة	١٠٠
٦-ارض الخليج العقارية	١٠٠

٩. مراقببي الحسابات

: روڈل و شركائهم

نسبة التملك : - ملكية خاصة (بما فيهم مركز الشفاف) : ٦٣% - قطر للبترول : ٣٢% - الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات : ٢٠%

ج - القيمة الاسمية للسهم : ١ ريال قطري.

ب- رأس المال المدفوع (بعد الزيادة) : ٦٧٥،٣٩٥،٤٤٨ ريال قطري (بتاريخ ١٢/١٥/٢٠١٣).

أ- رأس المال المصرح به : ١ ميلار ريال قطري.

٨. بيانات رأس المال:

**السادة أعضاء مجلس الإدارة :**

التوقيع	نبذة عن السيرة الذاتية	المناصب الحالية	الاسم بالمجلس
التوقيع	نبذة عن السيرة الذاتية	المناصب الحالية	الاسم باللجان
		<ul style="list-style-type: none"> <li>- يشغل حالياً منصب مستشار أول في قطر للبتروول.</li> <li>- دبلوم في الادارة ومحاضير في ادارة الاعمال التقنية (كلية إدارة الأعمال هيلثي في جامعة ريدينغ)</li> <li>- بكالوريوس في العلوم تخصص هندسة نفط - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن</li> <li>- شغل عدة مناصب سابقة ومنها:</li> <li>- المدير التنفيذي لشؤون الغاز والطاقة - قطر للبترول الدولية.</li> <li>- مدير تطوير الأعمال الاستراتيجية - قطر للبترول الدولية.</li> <li>- رئيس إدارة تطوير الأعمال - قطر للبترول الدولية.</li> </ul>	<p>١- سعادة الشيخ / سعود بن عبد الرحمن بن حسن آل ثاني</p> <p>٤٢٠٢٠٤</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- رئيس مجلس ادارة قطر للوقود (غير تنفيذي).</li> <li>- نائب رئيس مجلس ادارة نيرس الطاقة .</li> <li>- عضو مجلس إدارة قطر ستيل .</li> <li>- عضو مجلس إدارة اكاديمية قطر الوكرة.</li> <li>- عضو مجلس ادارة أدياتيك - إيطاليا.</li> </ul>
		<ul style="list-style-type: none"> <li>- تائب رئيس مجلس ادارة قطر للوقود (غير تنفيذي).</li> <li>- يشغل حالياً منصب نائب الرئيس لشؤون العملات في قطر للبترول.</li> </ul>	<p>٢- السيد / احمد سيف احمد السليطي</p> <p>٢٠٢٠٥</p>
			<p>٣- السيد / محمد ناصر مبارك الهاجري</p> <p>٤٢٠٢٠٤</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس ادارة قطر للوقود (غير تنفيذي).</li> <li>- عضو مجلس ادارة كاتلوفين .</li> <li>- رئيس مجلس إدارة رئيس قرطاطس .</li> </ul>
			<p>٤- الشیخ / سعود بن خالد بن حمد آل ثاني</p> <p>٨٠٢٠٠٢</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس ادارة قطر للوقود (غير تنفيذي).</li> <li>- عضو مجلس ادارة شركة قطر للتأمين .</li> <li>- عضو مجلس ادارة الكهرباء والماء القطرية.</li> <li>- رئيس مجلس إدارة شركة Q-LIFE .</li> </ul>

## ٧ . الرئيس التنفيذي

الاسم	الإسقاط	تاريخ	المناصب الحالية	نهاية عن السيرة الذاتية
السيد / ابراهيم جهام الكواري	٤٢٠١٤	الرئيس التنفيذي قطاع المقاولات.	شغل سابقاً : عدة مناصب في قطر للتكريل . نائب المدير العام لشركة دولفين . عضو مجلس إدارة شركة قطر للأمانات المسحورة .	

## الالتزام الشركة بمتطلبات الحوكمة الصادرة من قبل هيئة قطر للأسوق المالية

رقم المادة	عناصر حوكمة الشركة	
	تعييق / أو تبرير عدم الالتزام	الوضع التطبيقي
٣-١	وجوب التزام الشركة بمبادئ الحوكمة.	عدم الالتزام لا ينطبق
٣-٢	التزام الشركة بالمبادئ المنصوص عليها في نظام الحوكمة.	الالتزام
٣-٣	مراجعة المجلس بصورة منتظمة لمبادئ الحوكمة المعتمدة ومراجعتها وتطوريها باستمرار.	تم اعتماد نظام الحوكمة رسميا خلال العام ٢٠١٠.  يوجد حاليا دليلا لأنماط المهنة وتضارب المصالح يطلع عليها كل موظف جديد.
٣-٤	مراجعة المجلس لقواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية ومراجعةها باستمرار لضمان ثباتها لصالح الشركة.	تم وضع السياسات والإجراءات الداخلية المنظمة لعمل الشركة، وتعمل الشركة على تحديدها باستمرار.
٣-٥	يلتزم أعضاء مجلس الإدارة وموظفوها ومسئولي الشركة بقواعد السلوك المهني -على سبيل المثال لا الحصر- ميثاق مجلس الإدارة ومواثيق لجنة التدقيق وأنظمة الشركة وسياسات التعاملات وقواعد تداول الأشخاص البالغين.	أكملت الشركة إعداد ميثاق مجلس الإدارة ولجنة التدقيق الداخلي وتم اعتمادهما وتطبيقهما.

<b>ميثاق المجلس</b> <p>يُتعين على المجلس التأكيد من أن الشركة تتعهد ميثاقاً لأعضائه يحدد بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وأجوباته مع مراعاة التعديلات التي تجري بها الهيئة من وقت لآخر وأن ينشر ميثاق المجلس على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متاحاً للجميع.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<b>مهمة المجلس ومسؤوليته</b> <p>يغير الشركة مجلس إدارة فعال، يكون مسؤولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة. يتولى المجلس، إضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته الواردة في ميثاق المجلس، مهاماً إضافية على مهامه الثالثية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة وتعيين المدراه وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداءها وضمان وضع خطط الاحلال.</li> <li>- التأكيد من تقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعهد والمقاييس التي تحددها الأسس ومحابيتها من الأعمال.</li> <li>- التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي وضمان التزام الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعتقد حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية.</li> <li>- تقويض بعض صلاحياته إلى لجان خاصة يتم تشكيلها لمهام خاصة وتعمل وفقاً لتعليمات محددة ولكن يبقى المجلس مسؤولاً عن تلك الصلاحيات أو السلطات التي يتم تقييد صلاحياتها للجان.</li> </ul>	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>
<b>تضمن المهام الرئيسية لميثاق مجلس الإدارة بما يلي:</b> <p>يوجد ميثاق لمجلس الإدارة معتمد ويتم تطبيقه ويتم نشره سنوياً على موقع الشركة الإلكتروني.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة.</li> <li>- تعيين المدراه واستبدالهم وتحديد مكافآتهم.</li> <li>- مراجعة أداء الإدارة العليا.</li> <li>- ضمان التزام الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعتقد التأسيسي والنظم الأساسي.</li> <li>- حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية.</li> </ul> <p>- ثم تشكيل اللجان الثالثية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- لجنة التدقيق.</li> <li>- لجنة المكافآت.</li> <li>- لجنة الترشيحات.</li> </ul>	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>
<b>واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثمارية:</b> <p>يتمثل المجلس كافية المساهمين ويلتزم بما جاء في القوانين واللوائح ذات الصلة.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>جميع أعضاء مجلس الإدارة يعملون لتحقيق مصالح الشركة وأهدافها</p>	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>

٣-٦	حسن التنبية و العزامية و الاهتمام بمصالح الشركة و المساهمين اعتماداً	✓		
٣-٦	على معلومة واضحة.			
	العمل بفعالية للالتزام بمسؤوليتهم تجاه الشركة.			
٧	<b>فضل منصب الرئيس و الرئيس التنفيذي:</b>			
٧-١	لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي أو أي منصب تنفيذي آخر في الشركة.	✓		
٧-٢	في جميع الأحوال، يجب الآ يكون الشخص واحد في الشركة سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات.	✓		
٨	<b>واجبات رئيس مجلس الإدارة</b>			
٨-١	يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل المجلس بطريقة مناسبة و فعالة بما في ذلك حصول عضو مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة و الصحيحة في الوقت المناسب.	✓		
٨-٢	لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام.	✓		
٩-٣	تتضمن واجبات و مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة فضلاً عن تلك التي ينص عليها ميثاق المجلس. على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:			
١	التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال و في الوقت المناسب.	✓		
٢	الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع ويجوز تفويض المهمة إلى عضو في المجلس لكن يبقى الرئيس مسؤولاً عن أفعال العضو المفوض.	✓		
٣	تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل فعال في أعمال المجلس.	✓		
٤	التواصل الفعلي مع المساهمين و إيصال أرائهم إلى مجلس الإدارة.	✓		



٤- مراقبة أداء الشركة ومراجعة تقاريرها الخاصة بالأداء .											
٥- الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية بحوكمة الشركة.	✓										
٦- إثابة مهاراتهم وخبرائهم و اختصاصاتهم المتتوعة لخدمة مجلس الإدارة .	✓										
٧- يجوز لأكثرية أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين طلب المشورة الخارجية المستقلة عند الضرورة .	✓										
٨- اجتماعات المجلس											
خلال العام المنصرم ٢٠١٥ عقد المجلس ٦ اجتماعات على النحو التالي :											
١- الاجتماع الأول : بتاريخ ٢٢ فبراير .											
٢- الاجتماع الثاني : بتاريخ ٢٣ فبراير .											
٣- الاجتماع الثالث : بتاريخ ٢٤ فبراير .											
٤- الاجتماع الرابع : بتاريخ ١٤ يونيو .											
٥- الاجتماع الخامس : بتاريخ ٢٦ أكتوبر .											
٦- الاجتماع السادس : بتاريخ ..... ديسمبر .											
٩- يبلغ كل عضو بالاجتماع وجدول الأعمال قبل أسبوع على الأقل من تاريخه .											
١٠- يجتمع المجلس بناءً على دعوة رئيسه أو بطلب اثنان من أعضائه وترسل الدعوة لكل عضو قبل أسبوع على الأقل من تاريخ الاجتماع .	✓										
١١- ١-١											

<b>أمين سر المجلس</b>	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يعين المجلس أمين سر المجلس ويتولى تدوين محاضر الاجتماعات في سجل خاص.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يضمون أمين السر سهولة اطلاع عضو المجلس على محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق المطلوبة.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يعين أمين سر المجلس ويفصل بقرار من مجلس الإدارة.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يتثنى أمين السر بموجبهات علمية وخبرة ملائمة لممارسة مهامه.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
<b>تضارب المصالح وتعاهادات الأشخاص البالسطينيين</b>	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
على الشركة أن تعتذر وتعلن قواعد وإجراءات عامة تحكم دخول الشركة في أية صفة تجارية مع طرف ذي علاقة انطلاقاً من مبدأ الشفافية والأنصاف والإخلاص.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
لا يجوز الدخول في صفة تجارية مع طرف ذي علاقة، (أو التعاقد معه) إلا بعد المراجعة التامة لسياسة الشركة المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة ويناقش المجلس الصفة بغياب العضو صاحب العلاقة ويتطلب موافقة الجمعية العامة على قبول الصفة.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
موضحة في دليل تضارب المصالح المعتمد من قبل مجلس الإدارة ويراجع بشكل دوري.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
موضحة في دليل تضارب المصالح.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
في جميع الأحوال يجب الإفصاح عن الصفة في التقرير السنوي للشركة ويشار إليها في اجتماع الجمعية العامة القائم.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يجب الإفصاح عن تداول أصحاب المجلس في أسهم الشركة ضمن قواعد وأجراءات واضحة تعتن بها الشركة للتنظيم لذلك التداول.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
يتم ذلك بشكل دوري وتبلغ الهيئة بذلك.	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓

١٤-١ مهام المجلس و واجباته الأخرى				
١٤-٢ يتعين على الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس و لجانه بجميع المعلومات المطلوبة لتمكنه من القيام بأعماله والاطلاع على كلية القضايا .	✓			
١٤-٣ يضمن مجلس الإدارة حضور أعضاء لجان التعيينات والمكافآت والتنقيب وممثلين عن المدققين الخارجيين اجتماع الجمعية العمومية للشركة .	✓			
١٤-٤ يضع المجلس برنامج تدريب لأعضاء مجلس الإدارة الجديد .				
١٤-٥ على أعضاء مجلس الإدارة أن يتقهوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية الصناعية وفي نشاطات الشركة ومهامها .	✓			
١٤-٦ على مجلس الإدارة أن يتيح أعضاؤه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحكومة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص .				
١٤-٧ يتم ذلك من خلال تزويد الأعضاء بالدراسات والنشرات والتقارير التي تصدرها الشركة .	✓			
١٤-٨ لديهم الخبرة الكافية في المسائل المالية والتجارية الصناعية ويتم تزويدهم بتقارير ونشرات شهرية عن أعمال الشركة .				
١٤-٩ تحرص لجنة الحكومة على اطلاعهم على آخر المستجدات وتزويدهم بتقارير الحكومة لاستهدافها .				
١٤-١٠ يجب أن يتضمن نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغييرهم عن اجتماعات المجلس				
١٤-١١ هذا الك نصوص تعالج الأمر بقانون الشركات التجارية والتي تطبقه الشركة في حالة غياب النص في النظام الأساسي				
١٤-١٢ تم تشكيل جميع اللجان المطلوبة .				
١٤-١٣ يترس مجلس الإدارة مزايا إنشاء لجان متخصصة تابعة له للإشراف على سير الوظائف المهمة وعند البت في ذلك يأخذ المجلس لجان مجلس الإدارة .				
١٤-١٤ الأخرى المذكورة في النظام بعين الاعتبار .				

١٦ تعيين أعضاء مجلس الإدارة - لجنة الترشيحات			
١-١١ ي يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وصارمة وشفافة.	✓	١-١٢ ي تقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات برأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس لضبط عملية تعيين أعضاء المجلس الجديد أو إعادة الترشيح.	✓
١-١٣ ترجمة اللجنة بجميع المهام المذكورة.	✓	١-١٤ يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس إضافة إلى المؤهلات العلمية والخبرات العملية.	✓
١-١٥ تراعي جميع المتطلبات المذكورة.	✓	١-١٦ اعتماد ونشر إطار عمل لجنة الترشيحات بشكل يبين سلطتها ودورها.	✓
١-١٧ غير وارد في النظام الأساسي.	✓	١-١٨ تجري لجنة الترشيحات تقييم ذاتي سنوي للأداء المجلس.	✓
١-١٩ على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى.	✓	١-٢٠ مكافأة أعضاء مجلس الإدارة - لجنة المكافآت	١-٢١ إنشاء لجنة مكافآت تتألف من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين أحدهم مستقلين.
١-٢٢ يعتمد وينشر إطار عمل لجنة المكافآت بشكل يبين دورها ومسؤوليتها الأساسية.	✓	١-٢٣ توج لجنة لذلك.	١-٢٤

٣-١٧	تحدد اللجنة سياسة المكافآت في الشركة بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.	/	/	
٤-١٧	يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء المجلس في التقرير السنوي للشركة.	/	/	
٥-١٧	تأخذ لجنة المكافآت بعين الاعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا وأداء الشركة.	/	/	
٦-١٨	<u>لجنة التدقيق:</u> على مجلس الإداره إنشاء لجنة تدقيق تتكون من ٣ أعضاء على الأقل غالبيتهم من المستقلين. ويتضمن عضو واحد على الأقل بخبرة مالية في مجال التدقيق.	/	/	
٧-١٨	لا يجوز لمن عمل خلال العامين الماضيين أو يعمل حالياً لدى المدققين الخارجيين للشركة، أن يكون عضواً لجنة تدقيق.	/	/	
٨-١٨	يجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أي خبير أو مستشار مستقل.	/	/	
٩-١٨	تحتفظ لجنة التدقيق مراة على الأقل كل ٣ شهور أو عند الاقتضاء كما عليها تدوين محاضر الاجتماعات.	/	/	
	اجتمعت اللجنة بتاريخ :	٢٠١٥/١٢/٣١ ٢٠١٥/١١/١٩ ٢٠١٥/١٢/٣٠ ٢٠١٥/١٢/٢٥		

١٨-٥	عند وجود تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة يوضح ذلك في تقرير الحكومة وأسباب عدم قبول توصيات اللجنة.	✓	مسؤليات لجنة التدقيق :	-
	أ- اعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين بعد موافقة مجلس الإدارة .	✓		
	ب- الإشراف على متابعة استقلال المدققين الخارجيين .	✓		
	ج- الإشراف على دقة وصحة البيانات وخاصة ما يلي :	✓		
	١- أي تغيير في السياسات والتطبيقات .	✓		
	٢- الأحكام التقديرية للإدارة التنفيذية العليا .	✓		
	٣- التعديلات الأساسية بسبب التدقيق .	✓		
	٤- الاستمرارية ومواصلة النجاح .	✓		
	٥- التقاديم بمعايير المحاسبة .	✓		
	٦- التقاديم بقواعد الإفراج في السوق .	✓		
	٧- التقاديم بقواعد الإفصاح .	✓		
			٦-٧	
			٧-٨	
			٨-٩	
			٩-١٠	
			١٠-١١	
			١١-١٢	
			١٢-١٣	
			١٣-١٤	
			١٤-١٥	
			١٥-١٦	
			١٦-١٧	
			١٧-١٨	
			١٨-١٩	
			١٩-٢٠	
			٢٠-٢١	
			٢١-٢٢	
			٢٢-٢٣	
			٢٣-٢٤	
			٢٤-٢٥	
			٢٥-٢٦	
			٢٦-٢٧	
			٢٧-٢٨	
			٢٨-٢٩	
			٢٩-٣٠	
			٣٠-٣١	
			٣١-٣٢	
			٣٢-٣٣	
			٣٣-٣٤	
			٣٤-٣٥	
			٣٥-٣٦	
			٣٦-٣٧	
			٣٧-٣٨	
			٣٨-٣٩	
			٣٩-٤٠	
			٤٠-٤١	
			٤١-٤٢	
			٤٢-٤٣	
			٤٣-٤٤	
			٤٤-٤٥	
			٤٥-٤٦	
			٤٦-٤٧	
			٤٧-٤٨	
			٤٨-٤٩	
			٤٩-٥٠	
			٥٠-٥١	
			٥١-٥٢	
			٥٢-٥٣	
			٥٣-٥٤	
			٥٤-٥٥	
			٥٥-٥٦	
			٥٦-٥٧	
			٥٧-٥٨	
			٥٨-٥٩	
			٥٩-٦٠	
			٦٠-٦١	
			٦١-٦٢	
			٦٢-٦٣	
			٦٣-٦٤	
			٦٤-٦٥	
			٦٥-٦٦	
			٦٦-٦٧	
			٦٧-٦٨	
			٦٨-٦٩	
			٦٩-٧٠	
			٧٠-٧١	
			٧١-٧٢	
			٧٢-٧٣	
			٧٣-٧٤	
			٧٤-٧٥	
			٧٥-٧٦	
			٧٦-٧٧	
			٧٧-٧٨	
			٧٨-٧٩	
			٧٩-٨٠	
			٨٠-٨١	
			٨١-٨٢	
			٨٢-٨٣	
			٨٣-٨٤	
			٨٤-٨٥	
			٨٥-٨٦	
			٨٦-٨٧	
			٨٧-٨٨	
			٨٨-٨٩	
			٨٩-٩٠	
			٩٠-٩١	
			٩١-٩٢	
			٩٢-٩٣	
			٩٣-٩٤	
			٩٤-٩٥	
			٩٥-٩٦	
			٩٦-٩٧	
			٩٧-٩٨	
			٩٨-٩٩	
			٩٩-١٠٠	
			١٠٠-١٠١	
			١٠١-١٠٢	
			١٠٢-١٠٣	
			١٠٣-١٠٤	
			١٠٤-١٠٥	
			١٠٥-١٠٦	
			١٠٦-١٠٧	
			١٠٧-١٠٨	
			١٠٨-١٠٩	
			١٠٩-١١٠	
			١١٠-١١١	
			١١١-١١٢	
			١١٢-١١٣	
			١١٣-١١٤	
			١١٤-١١٥	
			١١٥-١١٦	
			١١٦-١١٧	
			١١٧-١١٨	
			١١٨-١١٩	
			١١٩-١٢٠	
			١٢٠-١٢١	
			١٢١-١٢٢	
			١٢٢-١٢٣	
			١٢٣-١٢٤	
			١٢٤-١٢٥	
			١٢٥-١٢٦	
			١٢٦-١٢٧	
			١٢٧-١٢٨	
			١٢٨-١٢٩	
			١٢٩-١٣٠	
			١٣٠-١٣١	
			١٣١-١٣٢	
			١٣٢-١٣٣	
			١٣٣-١٣٤	
			١٣٤-١٣٥	
			١٣٥-١٣٦	
			١٣٦-١٣٧	
			١٣٧-١٣٨	
			١٣٨-١٣٩	
			١٣٩-١٤٠	
			١٤٠-١٤١	
			١٤١-١٤٢	
			١٤٢-١٤٣	
			١٤٣-١٤٤	
			١٤٤-١٤٥	
			١٤٥-١٤٦	
			١٤٦-١٤٧	
			١٤٧-١٤٨	
			١٤٨-١٤٩	
			١٤٩-١٥٠	
			١٥٠-١٥١	
			١٥١-١٥٢	
			١٥٢-١٥٣	
			١٥٣-١٥٤	
			١٥٤-١٥٥	
			١٥٥-١٥٦	
			١٥٦-١٥٧	
			١٥٧-١٥٨	
			١٥٨-١٥٩	
			١٥٩-١٦٠	
			١٦٠-١٦١	
			١٦١-١٦٢	
			١٦٢-١٦٣	
			١٦٣-١٦٤	
			١٦٤-١٦٥	
			١٦٥-١٦٦	
			١٦٦-١٦٧	
			١٦٧-١٦٨	
			١٦٨-١٦٩	
			١٦٩-١٧٠	
			١٧٠-١٧١	
			١٧١-١٧٢	
			١٧٢-١٧٣	
			١٧٣-١٧٤	
			١٧٤-١٧٥	
			١٧٥-١٧٦	
			١٧٦-١٧٧	
			١٧٧-١٧٨	
			١٧٨-١٧٩	
			١٧٩-١٨٠	
			١٨٠-١٨١	
			١٨١-١٨٢	
			١٨٢-١٨٣	
			١٨٣-١٨٤	
			١٨٤-١٨٥	
			١٨٥-١٨٦	
			١٨٦-١٨٧	
			١٨٧-١٨٨	
			١٨٨-١٨٩	
			١٨٩-١٩٠	
			١٩٠-١٩١	
			١٩١-١٩٢	
			١٩٢-١٩٣	
			١٩٣-١٩٤	
			١٩٤-١٩٥	
			١٩٥-١٩٦	
			١٩٦-١٩٧	
			١٩٧-١٩٨	
			١٩٨-١٩٩	
			١٩٩-٢٠٠	
			٢٠٠-٢٠١	
			٢٠١-٢٠٢	
			٢٠٢-٢٠٣	
			٢٠٣-٢٠٤	
			٢٠٤-٢٠٥	
			٢٠٥-٢٠٦	
			٢٠٦-٢٠٧	
			٢٠٧-٢٠٨	
			٢٠٨-٢٠٩	
			٢٠٩-٢١٠	
			٢١٠-٢١١	
			٢١١-٢١٢	
			٢١٢-٢١٣	
			٢١٣-٢١٤	
			٢١٤-٢١٥	
			٢١٥-٢١٦	
			٢١٦-٢١٧	
			٢١٧-٢١٨	
			٢١٨-٢١٩	
			٢١٩-٢٢٠	
			٢٢٠-٢٢١	
			٢٢١-٢٢٢	
			٢٢٢-٢٢٣	
			٢٢٣-٢٢٤	
			٢٢٤-٢٢٥	
			٢٢٥-٢٢٦	
			٢٢٦-٢٢٧	
			٢٢٧-٢٢٨	
			٢٢٨-٢٢٩	
			٢٢٩-٢٢١٠	
			٢٢١٠-٢٢١١	
			٢٢١١-٢٢١٢	
			٢٢١٢-٢٢١٣	
			٢٢١٣-٢٢١٤	
			٢٢١٤-٢٢١٥	
			٢٢١٥-٢٢١٦	
			٢٢١٦-٢٢١٧	
			٢٢١٧-٢٢١٨	
			٢٢١٨-٢٢١٩	
			٢٢١٩-٢٢٢٠	
			٢٢٢٠-٢٢٢١	
			٢٢٢١-٢٢٢٢	
			٢٢٢٢-٢٢٢٣	
			٢٢٢٣-٢٢٢٤	
			٢٢٢٤-٢٢٢٥	
			٢٢٢٥-٢٢٢٦	
			٢٢٢٦-٢٢٢٧	
			٢٢٢٧-٢٢٢٨	
			٢٢٢٨-٢٢٢٩	
			٢٢٢٩-٢٢٢١٠	
			٢٢٢١٠-٢٢٢١١	
			٢٢٢١١-٢٢٢١٢	
			٢٢٢١٢-٢٢٢١٣	
			٢٢٢١٣-٢٢٢١٤	
			٢٢٢١٤-٢٢٢١٥	
			٢٢٢١٥-٢٢٢١٦	
			٢٢٢١٦-٢٢٢١٧	
			٢٢٢١٧-٢٢٢١٨	
			٢٢٢١٨-٢٢٢١٩	
			٢٢٢١٩-٢٢٢٢٠	
			٢٢٢٢٠-٢٢٢٢١	
			٢٢٢٢١-٢٢٢٢٢	
			٢٢٢٢٢-٢٢٢٢٣	
			٢٢٢٢٣-٢٢٢٢٤	
			٢٢٢٢٤-٢٢٢٢٥	
			٢٢٢٢٥-٢٢٢٢٦	
			٢٢٢٢٦-٢٢٢٢٧	
			٢٢٢٢٧-٢٢٢٢٨	
			٢٢٢٢	

١- مراجعة خطاب تعين المدقق الخارجي وخطبة العمل .	✓	✓	✓	✓
٢- تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على استفسارات المدقق	✓	✓	✓	✓
٣- وضع قواعد تنبيه الرئيسي في التقارير أو المعايير وتقديرهم .	✓	✓	✓	✓
٤- الرقابة الداخلية وضمان إجراء تحقيق مستقل وعادل ومنح العاملين الحالية لذلك .	✓	✓	✓	✓
٥- التتأكد من سلامة التطبيق حسب تقويض مجلس الإدارة .	✓	✓	✓	✓
٦- رفع تقرير لمجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة .	✓	✓	✓	✓
٧- دراسة أي مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة .	✓	✓	✓	✓
<b>المادة ١٩: التقييد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي:</b>				
١-١- على الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية يوافق عليه المجلس حسب الأصول ويتضمن النظام معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة كلها	✓	✓	✓	✓
١-٢- يجب أن تتضمن عمليات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعالة ومستقلة تحد مهامها ودورها لإقليم المخاطر.	✓	✓	✓	✓
١-٣- يجب أن يكون للمشروع خاصية في الآتي:	✓	✓	✓	✓
١- تتفق في نظام الرقابة الداخلية وتنشر على تطبيقه .	✓	✓	✓	✓
٢- تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقل ومدرب .	✓	✓	✓	✓
٣- ترفع تقاريرها لمجلس الإدارة مباشرة وتكون مسؤولة أمامه .	✓	✓	✓	✓
٤- أن يكون لها امكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة .	✓	✓	✓	✓
٥- تكون مستقلة تماماً .	✓	✓	✓	✓

<p><b>نوجد إدارة مستقلة للتدقيق الداخلي ترفع تقاريرها للجنة التدقيق ولرئيس المجلس مباشرة .</b></p>	<p><b>٤-١٩</b> ت تكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه المجلس ويكون مسؤولاً لأداء المجلس.</p>	<p><b>٥-١٩</b> يرفع المدقق الداخلي تقريره لمجلس الإدارة وللجنة التدقيق يتضمن مراجعة وتقييم نظام الرقابة الداخلية في الشركة ويجب أن يتضمن التقرير ما يلي:</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- اجراءات الرقابة والاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.</li> <li>- دراسة تطور عوامل المخاطر في الشركة وخلصة غير المتوقعة منها.</li> <li>- تقييم الطريقة التي يعالج بها المجلس القضايا الرقابية.</li> <li>- مدى تقادم الشركة بالقواعد التي تحكم الإفصاح والإدراج.</li> <li>- كيفية التعامل مع إدارة المخاطر في الشركة.</li> <li>- كل المعلومات ذات الصلة بإدارة المخاطر بالشركة.</li> <li>- الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي في الشركة، والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصح عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).</li> </ul>	
	<p><b>٦-١٩</b> يُرفع لمجلس الإدارة.</p>			

الإفصاح (١) : Disclosure (١)		٢١-٢٠	
١-٢٠	يقوم المدقق الخارجي والذي تم تعينه بناءً على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة، وبعد موافقة الجمعية العامة للشركة، بإجراء تدقيق خارجي مستقل سنوي واجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات المالية.	✓	يتم ذلك.
٢-٢٠	لا يجوز للشركة التعاقد مع المدقق الخارجي لتقديم أي استشارة أو خدمات أخرى غير التدقيق المالي للشركة وذلك لتجنب وقوع تضارب في المصالح في علاقائهم بالشركة.	✓	يتم ذلك.
٣-٢٠	يجب على المدقق الخارجي حضور الجمعية العامة العادية للشركة وتقديم تقريره السنوي والرد على الاستفسارات.	✓	يتم ذلك.
٤-٢٠	المدقق الخارجي مسؤول أمام المساهمين وعليه إبلاغ الهيئة وأي هيئات رقابية أخرى في حالة عدم اتخاذ المجلس الأجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثير ة الشبهة التي أثارها المدقق أو حددها.	✓	يتم ذلك مرّة كل ٣ سنوات.
٥-٢٠	يتبعن على جميع الشركات المدرجة في السوق تغيير مدققتها الخارجية كل ٥ سنوات كحد أقصى .	✓	يتم ذلك.
٦-٢٠	الإفصاح (٢) : تابع	✓	على الشركة التقيد بجميع متطلبات الأفصاح بما في ذلك التقارير المالية وعدد أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين

			وكلاء المساهمين اضافة الى الأفصاح عن السيرة الذاتية لأعضاء المجلس وعضويةhan المشكلة من قبل المجلس .
			٢٠٢٣- على المجلس التأكيد من أن جميع عمليات الأفصاح تتبع معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة .
			٢٠٢٤- ان تكون التقارير المالية للشركة مطابقة للمعايير المحاسبية والتدقيق الدولية IFRS/IAS وان يتم التدقيق اعتماداً على ذلك .
			٢٠٢٥- يجرب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين .
			<b>الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية</b>
			٢٠٢٦- يتمثل المساهمون بجميع الحقوق الممنوحة لهم بموجب القانون واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الأساسي .
			<b>سجلات الملكية</b>
			٢٠٢٧- تحفظ الشركة بسجلات صحيحة ودقيقة توضح ملكية الأسهم.
			٢٠٢٨- يتحقق للمساهمون الإطلاع على سجل المساهمين في الشركة حسب الإجراءات التي تضعها الشركة لذلك .
			٢٠٢٩- يتحقق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات الخاصة بإدارة الشركة. بما فيها سجل أعضاء المجلس والعقد التأسيسي للشركة وتنظيمها الأساسي .
			<b>الحصول على المعلومات</b>
			٢٠٣٠- يتضمن العقد التأسيسي والنظام الأساسي للشركة إجراءات الحصول على المعلومات بشكل منتظم بحيث تتضمن هذه الإجراءات ما يلي :
			٢٠٣١- يتضمن عقد التأسيس والنظام الأساسي ذلك .

١. معلومات الشركة المطلوبة والتي يمكن الحصول عليها بصفة مستمرة للمساهمين.	✓	✓	✓	✓
٢. الإجراء الواضح والصريح الحصول على هذه المعلومات.	.	.	.	.
الموقع موجود ويتم تطويره باستمرار وهو متاح الجميع.	✓	✓	✓	✓
الموقع ذات الصلة والمعلومات العامة.	✓	✓	✓	✓
يجب أن يكون للشركة موقع الكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات و المعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة.	✓	✓	✓	✓
<u>حقوق المساهمين فيما يتعلق بعقد الجمعيات العامة</u>	✓	✓	✓	✓
يتضمن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي أحكاماً لحماية المساهم في الدعوة إلى جمعية عامة وقدها في وقت مناسب حق المساهم في الدعوة إلى جمعية عامة وقدها في وقت مناسب وحق إدراج بنود على جدول الأعمال و طرح أسئلة و تلقي أجوبة عليها.	✓	✓	✓	✓
<u>المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت</u>	✓	✓	✓	✓
يكون لكل الأسماء من الفئة ذاتها الحقوق المتعلقة بها.	✓	✓	✓	✓
التصويت بالوكلاء مسموح به وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.	✓	✓	✓	✓
<u>حقوق المساهمين فيما يتعلق بالانتخاب لأعضاء مجلس الإدارة</u>	✓	✓	✓	✓
يتضمن عقد الشركة ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات.	✓	✓	✓	✓
يتحقق للمساهمين انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي.	✓	✓	✓	✓

٢٨	<b>حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوسيع الأرباح</b>	نعم متاشقتها واقرارها خلال الاجتماع الجمعية العامة .	✓	الادارة إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تحكم توزيع الأرباح انطلاقاً من خدمة مصلحة الشركة والمساهمين على حد سواء .
٢٩	<b>هيكيل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى</b>	تقوم الشركة بالإفصاح عن ذلك .	✓	يتيح الإفصاح عن هيكيل رأس المال وتحديد نوع اتفاقيات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها.
٣٠	<b>حقوق الأقلية مضمونة.</b>	حسب لوائح بورصة قطر وأنظمتها المنعقة بذلك.	✓	يتضمن العقد التأسيسي وأو النظام الأساسي للشركة أحكاماً لحماية الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهموا الأقلية قد صوتوا ضدها.
٣١	<b>حقوق أصحاب المصالح الآخرين</b>	تم توضيجه في دليل أخلاقيات المهنة.	✓	تحترم حقوق أصحاب المصالح، ويحصلون على معلومات موثوقة بها وكافية وذات صلة وفي الوقت المناسب وبشكل منتظم.
٣٢	<b>يضم مجلس الإدارة معايير المكافآت</b>	تم وضع سياسة المكافآت تأخذ بعين الاعتبار أداء الموظف وتتطور الشركة على المدى الطويل.	✓	يضم مجلس الإدارة معاملة الموظفين بالشركة وفقاً لمبادئ العدل والمساءة وبدون تمييز على أساس العرق والجنس والدين.
٣٣				يتعين على المجلس وضع سياسة للمكافآت لمنح حافز للعاملين وإدارة الشركة بما يخدم مصلحة الشركة.

٣٤-٣	يتعين على المجلس اعتماد آلية تسمح للعاملين بالشركة بإبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة مع ضمان السرية وصعوبة العمل من أي نظام .	✓	تمت معالجتها في دليل أخلاقيات المهنة.
٣٥-٣	على الشركة الالتزام التام بإحكام هذه المادة فهي مستنذنة من مبدأ التنفيذ أو تعليق عدم التنفيذ .	✓	تمت معالجتها في دليل أخلاقيات المهنة.
٣٦	<u>تقدير الحوكمة</u>		
٣٧-٣	يتعين على المجلس اعداد تقرير سنوي يقعه رئيس الرئيس .	✓	يتم ذلك منذ العام ٢٠٠٩ .
٣٨-٣	يرفع التقرير الى الهيئة سنوياً أو عند الطلب ويرفق بالتقدير السنوي الذي تعدد الشركة بهذا الخصوص .	✓	
٣٩-٣	يجب تضمين بند تقدير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادلة وتوزيع نسخة منه للمشاهدين خلال الاجتماع.	✓	

١-٣-٤	<p>يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة جميع المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام وعلى سبيل المثال لا الحصر ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١) الإجراءات المتبعة بهذا الخصوص.</li> <li>٢) الإفصاح عن آلية مخالفات خلال السنة المالية أن وجدت وكيفية معالجتها وسبل تفاديه مستقبلاً.</li> <li>٣) الإفصاح عن أعضاء المجلس واللجان ومسؤولياتهم ونشاطاتهم خلال السنة.</li> <li>٤) الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخلية.</li> <li>٥) الإفصاح عن إجراءات الشركة لتحديد المخاطر وكيفية معالجتها.</li> <li>٦) الإفصاح عن تقديم آدأ المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية وطريقة معالجتها.</li> <li>٧) الإفصاح عن الإنفاق في تطبيق الرقابة الداخلية وخاصة المشاكل المفصح عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية.</li> <li>٨) الإفصاح عن تقدير الشركة بقواعد وشروط الإفصاح والإدراج.</li> <li>٩) الإفصاح عن تقدير الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وأداراتها.</li> <li>١٠) كل المعلومات ذات الصلة بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية للشركة.</li> </ul>
الفترة (٤):	تم الإفصاح بر昌ع الصحفتين ٦ و ٧ من هذا التقرير.
الفترة (٥):	تم الإفصاح بر昌ع صفة ١٨ من هذا التقرير.
الفترة (٦):	لم يتم ضبط أي مخالفات خلال العام المالي ٢٠١٤.

٢

الشيخ سعود بن عبد الرحمن آل ثاني  
رئيس مجلس الإدارة

التوقيع: .....

التاريخ: ٣ / ١١ / ٢٠١٥